

Distr.: Limited
27 October 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

بنن، بروندي، تشاد، جمهورية أفريقيا الوسطى، غابون، غينيا الاستوائية،
الكاميرون، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، مصر: مشروع قرار

المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٥/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن
الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٣٤/٥٥ بء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
و ٢٣٣/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ والجزء الثالث من قرارها ٢٣٤/٥٥
المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وقرارها ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠١ وقرارها ١٧٦/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٨٣/٥٩
المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٥١/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٥ و ١٥٨/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢١/٦٢ المؤرخ
٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٧٧/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨



و ١٦٥/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بشأن المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا،

وإذ تشير كذلك إلى أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان أوصى بإتاحة مزيد من الموارد لدعم الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في إطار برنامج التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان^(١)،
وإذ تشير إلى تقرير المفوضة السامية^(٢)،

وإذ تحيط علما بانعقاد الاجتماعات الوزارية التاسع والعشرين والثلاثين والحادي والثلاثين والثاني والثلاثين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، في نجامينا في الفترة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وفي كينشاسا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، وفي برازافيل في الفترة من ١٥ إلى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وفي سان تومي في الفترة من ١٢ إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١١،
وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام^(٣)،

وإذ ترحب بالوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٤)، ولا سيما القرار الذي أكد فيه مضاعفة الميزانية العادية للمفوضية خلال فترة السنوات الخمس التالية لانعقاد المؤتمر،

١ - **ترحب** بما يقوم به المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا من أنشطة في ياوندي؛

٢ - **تلاحظ مع الارتياح** الدعم الذي قدمه البلد المضيف من أجل إنشاء المركز؛

٣ - **تلاحظ أيضا مع الارتياح** الأنشطة التي يُضطلع بها حاليا بالتعاون مع الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ومع رواندا؛

٤ - **تحيط علما** بالأولويات المواضيعية الاستراتيجية للمركز للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، ومنها القضاء على التمييز، مع التركيز على حقوق الشعوب الأصلية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والعمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وحقوق الإنسان للمرأة، والقضايا

(١) انظر A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٦، الإضافة (A/56/36/Add.1).

(٣) A/66/325.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

الجنسانية؛ وتعزيز سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب؛ وتعزيز الديمقراطية والحوكمة الرشيدة؛ وتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان؛

٥ - تلاحظ مع الارتياح الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإنشاء المركز؛

٦ - تشجّع المركز على تعزيز تعاونه مع المنظمات والهيئات دون الإقليمية وعلى الاستثمار في علاقاته مع هذه المنظمات والهيئات، بما فيها الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في المنطقة دون الإقليمية؛

٧ - تشجّع الممثل الإقليمي للمركز ومديره على مواصلة عقد جلسات الإحاطة التي تُعقد بانتظام لسفراء دول وسط أفريقيا الموجودين في جنيف وياوندي، والتي تنظم في بلدان المنطقة دون الإقليمية خلال زيارات الممثل الإقليمي، وذلك بهدف تبادل المعلومات عن أنشطة المركز ورسم مسار المركز؛

٨ - تلاحظ جهود الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لضمان التنفيذ الكامل لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٥) من أجل توفير أموال وموارد بشرية كافية لاضطلاع المركز بمهامه؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام والمفوضة السامية مواصلة توفير أموال وموارد بشرية إضافية في حدود الموارد المتاحة للمفوضية لتمكين المركز من تلبية الاحتياجات المتزايدة في مجالي تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإرساء ثقافة تكفل الديمقراطية وسيادة القانون في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية بصورة إيجابية وفعالة؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

(٥) انظر القرارات ١٥٨/٦١ و ٢٢١/٦٢ و ١٧٧/٦٣.